

تركة معالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)
القوائم المالية للسنة المنتهية
في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ
وتقرير المراجع المستقل

تركة معالي السيد / حسن عباس شريتني (يرحمه الله)

فهرس القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ

صفحة

٤-٢	تقرير المراجع المستقل
٥	قائمة المركز المالي
٦	قائمة الإيرادات والمصروفات
٧	حساب التصفية
٨	قائمة التدفقات النقدية
٢٧-٩	إيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

الى السادة / مصفيين تركة معالي السيد / حسن عباس شريتلي (يرحمه الله)
معالي الدكتور / عبد الله بن عمر نصيف
السيد / ياسر حسن عباس شريتلي
السيد / أحمد عدنان حسن شريتلي
التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي المحفوظ:

لقد راجعنا القوائم المالية لتركة معالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله) والتي تشمل على قائمة المركز المالي كما في ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٥هـ وقائمة الإيرادات والمصروفات، وقائمة التدفقات النقدية وقائمة حساب التصرفية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة مع القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، وباستثناء تأثيرات الأمور الموضحة في قسم أساس الرأي المحفوظ في تقريرنا فإن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي لتركة معالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله) كما في ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٥هـ وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً لمعايير التقرير المالي على أساس التصفيية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

أساس الرأي المحفوظ:

- ١- يتضمن بند الاستثمارات الوارد بقائمة المركز المالي للتركة في ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ مبلغ ١٢,٣٠٠,٣٦٤,٨٠٠ ريال (فقط اثنا عشر ملياراً وثلاثمائة مليوناً وثلاثمائة وأربعة وستون ألفاً وثمانمائة ريال لا غير) قيمة عدد ١٢,٦٠٨ سهماً أساسياً يبلغ عددها الحالي ٤٥٣,٨٨٨,٠٠٠ سهماً من أسهم بنك الرياض بخلاف الأرباح كما تضمنه الحكم المشار إليه أدناه.

وتوجه دعوى قضائية أمام المحكمة الإدارية بجدة للمطالبة باسترجاع هذه الأسهم وناتج أرباحها خلال فترة نزع الملكية كما هو وارد تفصيلاً في الإيضاح الخاص بالملقى القانوني المرفق بالقوائم المالية ولم يتم تكوين مخصص بقيمة هذه الأسهم لمواجهة احتمالية عدم استردادها على الرغم من أنه يتم تكوين مخصص لمواجهة احتمالية عدم تحصيل أرباح هذه الأسهم وقد صدر الحكم رقم ٢٤٣/د/١٣٠/إ لعام ١٤٣٠هـ في القضية رقم ٦١٠١/ق لعام ١٤٣٠هـ المقادمة من ورثة معالي السيد / حسن عباس شريتلي ضد مؤسسة النقد العربي السعودي وتم الحكم في القضية بما نصه : " حكمت الدائرة بإلغاء قرار مؤسسة النقد العربي السعودي ببيع الأسهم المملوكة لمورث المدعين حسن عباس شريتلي لما هو موضح بالأسباب "

- ٢- يتضمن بند الاستثمارات الوارد بقائمة المركز المالي للتركة في ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ مبلغ ٦,٧٨٧,٢٠٠ ريال (فقط ستة ملايين وسبعمائة وسبعة وثمانون ألف ومائتي ريال لا غير) تمثل قيمة استثمارات معالي السيد / حسن عباس شريتلي في شركة بان اسلامك (بالجمهورية الباكستانية) ولم تتمكن إدارة مكتب التصفيية من التوصل إلى ما يفيد الوجود الفعلي لهذا الاستثمار حتى الآن. ولم يتم تكوين مخصص

لمواجهة عدم إمكانية استرداد قيمة هذا الاستثمار.



تقرير المراجع المستقل (تمه)

تركة معالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)

أساس الـAE المترافق (تتمة)

٣- أرسلت إدارة تركة معالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله) خطابات للبنوك بطلب المصادقة على أرصدة حسابات الترفة في ذوالحججة ١٤٤٥هـ ولم تصلنا مصادقات من كافة البنوك تؤيد صحة أرصدة الحسابات لدى الترفة باستثناء المسادة / مصرف الراجحي حساب رقم ٤٦٢٦٠٨٠١٦٦٦٩٩٩٧ وحساب رقم ٤٦٢٦٠٨٠١٩٩٩٨٨٨ كما لم نتمكن من القيام باتخاذ إجراءات مراجعة بدليله للتحقق، من أكتاماً، وصحة هذه الأرصدة.

أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتمهيد أساس لاداء أدناها

مسؤوليات الادارة والكلفه بالحكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل، وفقاً لمعايير التقرير المالي على أساس التصفية : المبادئ ومتطلبات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح المعتمد في المملكة العربية السعودية من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لنظام الشركات وعقد تأسيس الشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحرif الجوهري سواء سبب غش أو خطأ.

والمكلفوون بالحكمة، أي إدارة الشركة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقييم المالي في التركة.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكتشف دائماً عن تحريف جوهري موجود يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة بمفردها أو في مجموعها إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكمجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المأة، خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم مخاطر التحريرات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة مواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة ل توفير أساس لإبداء رأينا، ويعد خطر عدم اكتشاف تحرير جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ لأن الغش قد ينطوي على تواؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أوتجاوز

الإجراءات الرقابة الداخلية



تقرير المراجع المستقل (تمه)

تربکة معاں السید / حسن عباس شریعتی، (برحمہ اللہ)

السنة المنتهية في ٣٠ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ

مسؤوليات المدّاعي حول مراجعة القوائم المالية (تتمه)

- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة وفقاً للظروف القائمة وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للتركة.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستثمارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكلاً كبيراً حول قدرة التركة على الاستثمار في العمل وفقاً لمبدأ الاستثمارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا.
 - تقييم العرض العام، وهيكل ومحفوظ القوائم المالية بما في ذلك الإفصاحات وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تتحقق عرضاً عادلاً.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحكومة فيما يتعلق بجملة أمور بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لها والنتائج المهمة للمراجعة ، بما في ذلك

عن شركة إدراك العالمية
محاسبون ومراجعون قانونيون

٢٠٢٤/١١/١٣

سلمان بن عبد الرحمن الشميري
محاسب قانوني

ادراك العالمية
محاسبون ومراجعون قانونيون
ترخيص رقم ٧٤١

الموافقة: ١٣ نوفمبر ٢٠٢٤ م
جدة في: ١١ جمادي الأول ١٤٤٦ هـ

تركة عالي السيد / حسن عباس شريطي (يرحمه الله)

قائمة المركز المالي كما في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

<u>الأصول</u>	<u>إيضاح</u>	<u>١٤٤٥/١٢/٣٠</u>	<u>١٤٤٤/١٢/٣٠</u>
الأصول المتداولة			
نقد وما في حكمه	(٥)	٥,٨٦٩,٩٢٩	٥,٨٧٥,٧٦٩
مدينون تجاريون (بالصافي)	(٦)	٢,٦١١,٤٦٤	٢,١٨٠,٧٧٧
مستحق من أطراف ذوي علاقة (بالصافي)	(٧)	٢,١٠٦,٨٦٠	٢,١٠٦,٨٦٠
مدينون متنوعون وأرصدة مدينة أخرى (بالصافي)	(٨)	٦,٢٣٨,٧٩٦	٦,٣٥٥,٩١٤
مخزون خامات وقطع غيار (بالصافي)	(٩)	-	-
مجموع الأصول المتداولة		١٦,٨٢٧,٠٤٩	١٦,٥١٩,٣٢٠
الأصول غير المتداولة			
استثمارات في الأسهم	(١٠)	١٢,٣٢٤,٧٨٣,١٥٣	١٥,٧٢٩,٣٨٦,٩٨٠
العقارات والآلات والمعدات. صافي	(١١)	١,٨٠٢,٣٢٦,٨٦١	١,٨٠٤,٤٥٥,٥٥٤
مجموع الأصول غير المتداولة		١٤,١٢٧,١١٠,٠١٤	١٧,٥٣٣,٨٤٢,٥٣٤
مجموع الأصول		١٤,١٤٣,٩٣٧,٠٦٣	١٧,٥٥٠,٣٦١,٨٥٤
الالتزامات وحقوق التركة			
الالتزامات			
الالتزامات المتداولة			
دائينون متنوعون وأرصدة دائنة أخرى	(١٢)	١١٢,٧٩٥,١٤١	١٠٩,٣٤٠,٩٠٤
مستحق إلى أطراف ذوي علاقة	(١٣)	٥,٣٧٢	٥,٣٧٢
مستحق إلى أطراف ذوي علاقة - الورثة	(١٤)	-	٣٨,١٧١,٤٢٢
المخصصات	(١٥)	٣٧,٥٠٠,٠٠٠	٣٨,٠١٠,٤٤٦
مجموع الالتزامات المتداولة		١٥٠,٣٠٠,٥١٣	١٨٥,٥٢٨,١٤٤
حقوق التركة			
حساب التصفية		٢,٠٤٣,٩٣٥,٨٠٢	٢,٠١٠,٦٨٠,٥٣٧
مكاسب وخسائر غير محققة في استثمارات الأسهم		١١,٩٤٩,٧٠٠,٧٤٨	١٥,٣٥٤,١٥٣,١٧٣
مجموع حقوق التركة		١٣,٩٩٣,٦٣٦,٥٥٠	١٧,٣٦٤,٨٣٣,٧١٠
إجمالي الالتزامات وحقوق التركة		١٤,١٤٣,٩٣٧,٠٦٣	١٧,٥٥٠,٣٦١,٨٥٤

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٨) جزء من القوائم المالية وتقرأ معها.

تركة معايى السيد / حسن عباس شربتلي (يرحمه الله)
 قائمة الإيرادات والمصروفات للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٤٤٤/١٢/٣٠	١٤٤٥/١٢/٣٠	إيضاح	
٥٩٩,١٨٥,٩٢٦	٣٥٤,٥٨٥,٩٣٢	(١٦)	الإيرادات
(١٠,٣٩٩,٣٤٦)	(١١,٥٠٥,٤٤٧)	(١٧)	المصروفات العمومية والإدارية
(٨٨,٣٨٠.)	(٤٢,٠١٧)	(١١)	إهلاك عقارات وألات ومعدات
<u>٥٨٨,٦٩٨,٢٠٠</u>	<u>٣٤٣,٠٣٨,٤٦٨</u>		الدخل من العمليات الاعتيادية
			<u>بضاف إليه / (يخصم منه) :</u>
٥٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠		إيرادات أخرى
(٥٩٠,٢٩٧,١٥٠.)	(٣٤٠,٤٧٢,٣٣٣)		مخصص ديون مشكوك فيها
<u>(١,٠٩٨,٩٥٠.)</u>	<u>٢,٦٦٦,١٣٥</u>		صافي الفائض (العجز) من الإيرادات عن المصروفات

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٨) جزء من القوائم المالية وتقرأ معها.

تركة معايى السيد / حسن عباس شريتلي (يرحمه الله)
 حساب التصفية للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٤٤٤/١٢/٣٠١٤٤٥/١٢/٣٠البيان

١,٩٣٩,١١٣,٤٤٧

٢,٠١٠,٦٨٠,٥٣٧

رصيد أول المدة

إضافاته / يخصمه :

(١,٠٩٨,٩٥٠.)

٢,٦٦٦,١٣٥

صافي الفائض (العجز) من الإيرادات عن المصاريف

٧٢,٦٦٦,٠٤٠.

٣٠,٥٨٩,١٣٠

تسويات على الحسابات الجارية للورثة

٢,٠١٠,٦٨٠,٥٣٧٢,٠٤٣,٩٣٥,٨٠٢

رصيد حساب التصفية

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٨) جزء من القوائم المالية وتقرأ معها .

تركة معالي السيد / حسن عباس شريطي (يرحمه الله)

قائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٥١٤٤٤/١٢/٣٠.

٥١٤٤٥/١٢/٣٠.

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

تعديلات على صافي عجز الإيرادات عن المصروفات

صافي الفائض (العجز) من الإيرادات عن المصروفات

إهلاك عقارات وألات ومعدات

إهلاك مستبعد

أرباح بيع عقارات وألات ومعدات

منافع موظفين - المكون

التغير في الأصول والالتزامات المتداولة

مدينون تجاريون (بالصافي)

مدينون متنوعون وأرصدة مدينة أخرى (بالصافي)

دائنوں متنوعون وأرصدة دائنة أخرى

مستحق إلى أطراف ذوي علاقة - الورثة

التغير من المخصصات - المسدود

صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة التشغيلية

التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية

مدفوعات لشراء عقارات وألات ومعدات

محصلات من بيع عقارات وألات ومعدات

استثمارات في الأسهم

صافي التدفق النقدي الناتج من الأنشطة الاستثمارية

التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية

حساب التصرفية

صافي التدفق النقدي الناتج من الأنشطة التمويلية

التغير في النقد وما في حكمه

النقد وما في حكمه في بداية السنة

النقد وما في حكمه في نهاية السنة

معاملات غير نقدية

خسائر ومحاسب غير محققة من تقييم استثمارات

(١,٠٩٨,٩٥٠.)	٢,٦٦٦,١٣٥
٨٨,٣٨٠.	٣٢,٠٥٣
	(٤٤٧,٣٦٠)
(٧١,٨٣٢,١٢٢)	-
٣٩,٧٦١	-

(٣٣,٢٩٠,٣٧٢)

(٥٠,٢٤٠.)	(٥١,٥٢١)
٧٢,٦٦٦,٠٤٠	٢,٥٩٥,٥٢١
.	١٥١,٤٠٢
٧٢,٦١٥,٨٠٠	٢,٦٩٥,٤٠٢

٧٢,٦٦٦,٠٤٠	٣٠,٥٨٩,١٣٠
٧٢,٦٦٦,٠٤٠	٣٠,٥٨٩,١٣٠
(٧٥,٩٦٩)	(٥,٨٤٠)
٥,٩٥١,٧٣٨	٥,٨٧٥,٧٦٩
٥,٨٧٥,٧٦٩	٥,٨٦٩,٩٢٩

(٣,٤٠٤,٦٠٣,٨٢٧)

٧٢٧,٣٩,٩٨٦

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٨) جزء من القوائم المالية وتقرأ معها.

تركة معايير السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية كما في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

١ - عام:

١-١ تركة معايير السيد / حسن عباس شريتي:

هي تركة معايير السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله) والذي وافته المنية بتاريخ ٢٠/٠٦/١٤٢٠ هـ وقد انحصر إرثه بموجب صك الإرث الصادر من المحكمة الشرعية الكبرى بجدة برقم ٢٠٠/٤٣٨/٢٦ وتاريخ ٢٦/٠٦/١٤٢٠ هـ

- تم تعيين معايير الدكتور / عبد الله بن عمر نصيف مصفياً لتركة معايير السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله) وقد تم تحديد مهامه بموجب الصك الصادر من المحكمة الشرعية الكبرى بجدة برقم ٢٠٠/٥٤٢/١٦٠ وتاريخ ١٧/٠٧/١٤٢٣ هـ
- ثم بعد ذلك تم تعيين مصففين للتركة منضمين مع المصففي الحالي وهم كلاً من السيد / ياسر حسن عباس شريتي والسيد / أحمد عدنان حسن شريتي، لتصبح أعمال التصفيحة مسندة إلى مجلس مكون من كلاً من (معايم الدكتور / عبد الله عمر نصيف، السيد / ياسر حسن عباس شريتي، السيد / أحمد عدنان حسن شريتي) بموجب صك الحكم رقم ٤١١١٧.٦٥٢ وتاريخ ١٢/٠٤/١٤٤١ هـ

٢-١ الأنشطة الرئيسية لمكتب معايير السيد / حسن عباس شريتي تتمثل في الآتي:

- المكتب الخاص لمعايير السيد / حسن عباس شريتي (تجارة الجملة في المواد الغذائية والحاصلات الزراعية) بموجب السجل التجاري رقم ٤٠٣٠٠٧١٣ وتاريخ ١٠/٢٧/١٣٧٦ هـ
- أعمال الطباعة والنشر والمصرح به السجل الفرعى رقم ٠٠١/٤٠٣٠٠٧١٣ وتاريخ ١٢/١١/١٣٧٦ هـ والنشاط متوقف ولم يتم اتخاذ الإجراءات النظامية لشطب السجل.
- وتقابل إيرادات التركية في الآتي:

- إيرادات مكتب أملاك البلد وهي عبارة عن عقارات مؤجرة للغير بمدينة جدة (المملكة العربية السعودية).
- إيرادات مكتب أملاك القاهرة وهي عبارة عن عقارات مؤجرة للغير بمدينة القاهرة (جمهورية مصر العربية).
- الاستثمار في أسهم الشركات والبنوك (المحلية والخارجية).

٢ - أسماء الأعداد

١-٢ بيان الالتزام

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعيار التقرير المالي على أساس التصفيحة المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي تعتمدتها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

معايير التقرير المالي على أساس التصفيحة كما صدر من مجلس المعايير الدولية للمحاسبة بالإضافة إلى المتطلبات والإفصاحات التي أضافتها الهيئة لبعض أقسام ذلك المعايير وفقاً لما ورد في وثيقة اعتماد معيار التقرير المالي على أساس التصفيحة. ويقصد بالمعايير والإصدارات الأخرى هو ما تعتمد الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين من معايير وأراء فنية مواضيع لا يغطيها المعيار الدولي مثل موضوع الزكاة والإفلاس.

٢- أسس الإعداد (تمهـ)**٢-٢ أسس القياس**

تم إعداد القوائم المالية باستخدام أساس القياس المحددة من قبل معيار التقرير المالي على أساس التصفية المعتمد من قبل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين لكل نوع من الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعرض التركـة قائمة المركز المالي على أساس متداول وغير متداول. تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية. باستثناء الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة، العـارات الاستثمارية والتي يتم قياسها على أساس القيمة العادلة.

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعيار التقرير المالي على أساس التصفية استخدام بعض التقديرات المحاسبية الهامة. كما يتطلب من الإدارة أيضاً استخدام تقديراتها في تطبيق السياسات المحاسبية. وقد تم الإفصاح في الإيضاح رقم (٣) عن تلك المناطق التي تتطلب درجة عالية أو أكثر تعقيداً من التقدير، أو التي تتطلب افتراضات وتقديرات هامة.

٣-٢ عملة العرض والعملة الوظيفية

يتم عرض هذه القوائم المالية بالريال السعودي والذي يمثل العملة الوظيفية للتركـة.

٣- التقديرات والافتراضات المحاسبية الهامة

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات وافتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات والقيم الظاهرة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة اتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرـات السابقة، والخبرـات الحالية وتوقعـات الأوضاع المستقبلـية، وكل المعلومات الأخرى المتوفـرة. إن النتائج الفعلـية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرـات.

تم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة، التعديلـات التي ترتب عن مراجـعة التـقديرات المحـاسبـية يتم إظهـارـها في فـترة المراجـعة والفترـات المستـقبلـية التي تـتأثـرـ بهـذه التعـديلـات.

إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعـات وفرضـيات من قبل الإدارة تـتعلقـ بالـأـتي:

١-٣ العمر الإنتاجـي للـعـارات والأـلات والمـعدـات

تـقومـ الإـدارـةـ بـتقـديـرـ الأـعـمـارـ الإـنـتـاجـيـةـ لـلـعـاراتـ والأـلـاتـ وـالمـعـدـاتـ لـغـاـيـاتـ اـحـتـسـابـ الـاستـهـلاـكـ اـعـتـمـادـاـ عـلـىـ الـاستـخـدـامـ المتـوقـعـ لهـذـهـ الأـصـولـ تـقـومـ الإـدارـةـ بـمـراـجـعـةـ الـقـيـمـةـ وـالأـعـمـارـ الإـنـتـاجـيـةـ المـتـبـقـيـةـ بـشـكـلـ سـنـويـ وـيـتمـ تـعـدـيلـ مـصـرـوفـ الـاستـهـلاـكـ المـسـتـقـبـليـ إـذـاـ كـانـ فـيـ اـعـتـقـادـ الإـدارـةـ أـنـ الأـعـمـارـ الإـنـتـاجـيـةـ تـخـلـفـ عـنـ التـقـدـيرـاتـ السـابـقـةـ.

٢-٣ الـقـيـمـةـ القـاـبـلـةـ لـلـاسـتـرـدـادـ

تـقـومـ الإـدارـةـ بـتقـديـرـ الـقـيـمـةـ القـاـبـلـةـ لـلـاسـتـرـدـادـ لـلـأـصـولـ لـتـحـدـيدـ فـيمـاـ إـذـاـ كـانـ هـنـاكـ أيـ هـبوـطـ فيـ قـيـمـتهاـ.

٣-٣ مـخـزـونـ رـاكـدـ وـبـطـيءـ الـحـرـكـةـ

تـقـومـ الإـدارـةـ بـتقـديـرـ المـخـزـونـ لـتـخـفيـضـ قـيـمـةـ المـخـزـونـ إـلـىـ صـافـيـ الـقـيـمـةـ القـاـبـلـةـ لـلـتحـقـقـ إـذـاـ كـانـ تـكـلـفـةـ المـخـزـونـ غـيرـ قـاـبـلـةـ لـلـاسـتـرـدـادـ أوـ تـعـرـضـ المـخـزـونـ لـلـتـلـفـ أوـ لـلـتـقادـمـ بـشـكـلـ كـيـ أوـ جـزـئـيـ أوـ إـذـاـ كـانـ سـعـرـ الـبـيعـ أـقـلـ مـنـ تـكـلـفـةـ أوـ أـيـةـ عـوـاـمـلـ أـخـرـىـ تـسـبـبـ فيـ انـخـفـاضـ الـقـيـمـةـ القـاـبـلـةـ لـلـاسـتـرـدـادـ عـنـ الـقـيـمـةـ الدـفـتـرـيةـ.

٣- التقديرات والافتراضات المحاسبية الرامة (تمه)**٤-٣ عقود الإيجار**

عند تطبيق تصنيف عقود الإيجار تعتبر الإدارة عقود إيجار تشغيلي أو ترتيبات إيجار تمويلي. وفي بعض الحالات، لا تكون معاملة الإيجار نهائية دائمًا، وتستخدم الإدارة الحكم في تحديد ما إذا كان عقد الإيجار هو عقد إيجار تشغيلي أو تمويلي، بالنسبة لترتيبات التأجير التمويلي بدون فائدة، تستخدم الإدارة أفضل تقدير لتحديد سعر الفائدة السائد في السوق لغرض الخصم.

٤-٣ المخصصات والالتزامات المحتملة

الافتراضات الرئيسية بشأن احتمال وحجم تدفق الموارد من وإلى التركة. تشمل هذه التقديرات تقديرات الرئيسية بشأن احتمالية ترجيح الحدوث وتقدير مبلغ الواجب.

٤-٣ المدينون التجاريون

تقوم التركة بتقييم المدينون التجاريون لتحديد الانخفاض في القيمة في تاريخ كل تقرير مالي، عند تحديد ما إذا كان يجب تسجيل خسارة انخفاض القيمة في الأرباح أو الخسائر، تقوم التركة بوضع أحكام حول ما إذا كانت هناك بيانات يمكن ملاحظتها تشير إلى انخفاض قابل للقياس في التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من الأصل المالي.

٤ - ملخص السياسات المحاسبية الرامة**٤-٤ تصنيف المتداول مقابل الغير متداول**

تقوم التركة بعرض الأصول والالتزامات في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول.

تعتبر الأصول متداولة وذلك عندما:

- يتوقع تحقّقها أو ينوي بيعها أو استخدامها، خلال دورة التشغيل العادلة، أو
- يتم الاحتفاظ بها بشكل رئيسي لغرض المتاجرة، أو
- يتوقع تحقّقها خلال مدة اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير، أو
- تكون نقدية، أو معادلة للنقدية ما لم تكن خاضعة لقيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية مطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير.

تصنف كافة الأصول الأخرى كـ "غير متداولة".

تعتبر الالتزامات متداولة وذلك عندما:

- يتوقع تسويتها خلال دورة التشغيل العادلة، أو
- في حالة الاحتفاظ بها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة، أو
- تكون واجبة السداد خلال اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير، أو
- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الالتزامات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير.
- تصنف كافة الالتزامات الأخرى كـ "غير متداولة".

٤- ملخص السياسات المحاسبية الهمامة (تمه)**٢-٤ النقدية والنقدية المعادلة**

يشتمل النقدية والنقدية المعادلة على النقد بالصندوق والنقد لدى البنوك والاستثمارات عالية السيولة وتخضع لخطر غير مهم من مخاطر التغير في القيمة والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ نشأتها، إن وجدت، والمتوفرة لدى التركة بدون أي قيود.

٣-٤ المدينون التجاريون

تسجل المدينون التجاريون مبدئياً بسعر المعاملة ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل، فإذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، فيتم قياس البند بالقيمة الحالية للدفعتات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة. ويتم لاحقاً القياس بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة معدل الفائدة الحقيقي، يتم تكوين مخصص هبوط قيمة الذمم المديونة عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن التركة لن تتمكن من تحصيل المبلغ المستحق ويتم قياس هذا المخصص لكل عميل على حده وفقاً للشروط التعاقدية. ويتم شطب الديون المعدومة مقابل المخصصات المتعلقة بها، ويتم تحويل المخصصات المكونة على قائمة الإيرادات والمصروفات.

في نهاية كل فترة تجري مراجعة القيمة المسجلة للمدينون التجاريون لتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي على أن المبالغ غير قابلة للأسترداد وفي تلك الحالة يتم الاعتراف بخسارة الانخفاض في القيمة فوراً في صافي الربح (الخسارة) الإيرادات عن المصروفات إن أي مبالغ مستردة لاحقة من المبالغ المشطوبة سابقاً تقييد مقابل المصروفات العمومية والإدارية في قائمة الإيرادات والمصروفات.

٤- المخزون

يشتمل المخزون على مواد خام وقطع غيار خاصة بنشاط الطباعة يتم قياس المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أهماً أقل. يتم تحديد التكلفة على أساس طريقة المتوسط المرجع. تتضمن التكلفة جميع تكاليف الشراء، وتكاليف التحويل، والتكاليف الأخرى التي يتم تكبدها لإحضار المخزون إلى موقعه وبحالته الراهنة صافي القيمة القابلة للتحقق عبارة عن سعر البيع المقدر في سياق الأعمال العادي ناقصاً تكاليف الإكمال المقدرة ومصاريف البيع.

يتم تكوين مخصص للمخزون الراكد وبطيء الحركة عند وجود الحاجة لذلك.

٤-٥ العقارات والآلات والمعدات

يتم قياس العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الاستهلاك المتراكم والهبوط المتراكم في القيمة. تتضمن تكلفة الأصل كافة التكاليف المتعلقة باقتناء الأصل وأية تكاليف مباشرة أخرى لازمة لوضع الأصل في المكان والحالة الازمة ليكون معدلاً للاستخدام في الغرض المخصص من أجله.

تتضمن تكلفة الأصول التي يتم بناؤها ذاتياً تكلفة المواد والعملاء المباشرة وأي تكاليف أخرى منسوبة مباشرة إلى جعل الأصول في حالة صالحة للاستخدام المقصود منها وتكاليف تفكيك وإزالة العناصر وإصلاح الموقع الذي تكون فيه.

عندما تكون للأجزاء الهمامة من بند العقارات والآلات والمعدات أعمار إنتاجية مختلفة، يتم احتسابها كبنود منفصلة (مكونات رئيسية) للعقارات والآلات والمعدات.

يتم تحديد المكاسب والخسائر الناتجة عن استبعاد أحد بنود العقارات والآلات والمعدات بمقارنة متحصلات الاستبعاد مع القيمة الدفترية للعقارات والآلات والمعدات، ويتم الاعتراف على أساس الصافي، ضمن الربح أو الخسارة.

٤- ملخص السياسات المحاسبية البالمة (تمه)٤-٤ العقارات والآلات والمعدات (تمه)

يتم الاعتراف بتكلفة استبدال جزء من بند العقارات والآلات والمعدات بالقيمة الدفترية للبند إذا استوفيت ضوابط الإثبات في القوائم المالية، أما تكاليف الصيانة والصلاح الأخرى فيتم اثباتها كمصروف بقائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر عند تكبدها.

يتم رسملة النفقات اللاحقة فقط عندما يترتب عليها زيادة في المنافع الاقتصادية المستقبلية، ويمكن قياسها بشكل موثوق ولا يتم رسملة تكاليف الاقتراض والتي ثبتت كمصروف ضمن الربح والخسارة عند تحملها.

يتمثل الاستهلاك في التوزيع المنتظم للمبلغ القابل للاستهلاك للأصل على مدى العمر الإنتاجي المقدر له. يتمثل المبلغ القابل للاستهلاك في تكلفة الأصل ناقصاً القيمة المتبقية.

عند وجود مؤشرات على أن القيمة المتبقية للأصل أو عمره الإنتاجي قد تغير منذ أحدث تاريخ تقرير سنوي يتم مراجعة التقديرات السابقة والأخذ بالاعتبار الحاجة إلى تعديل القيمة المتبقية أو طريقة الاستهلاك أو العمر الإنتاجي ومعالجة هذا التغير على أنه تغير في تقدير محاسبي.

يتم تحويل الاستهلاك على الربح أو الخسارة بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لكل بند للممتلكات والمعدات كما يلي:

نوع الأصل	العمر المقدر بالسنة
المباني	٤٠
السيارات	٤
الأثاث والتجهيزات	٥-٤
الآلات والماكينات	١٠
عدد وأدوات	٤
مظلات السيارات	٥

٦-٤ الأدوات المالية

تقوم التركة بالمحاسبة عن جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما تصبح التركة طرفاً في الأحكام التعاقدية لأداة مالية. وعندما يتم اثبات أصل مالي أو التزام مالي بشكل أولي، يتم قياسه بسعر المعاملة (بما في ذلك تكاليف المعاملة باستثناء القياس الأولي للأصول والالتزامات المالية التي تقايس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل للتركة (الالتزام مالي) أو الطرف المقابل (الأصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، فيتم قياس الأصل أو الالتزام المالي بالقيمة الحالية للدفعات المستقبلية مخصوصة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة.

في نهاية كل فترة تقرير، يتم قياس الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تتحملها التركة عند البيع أو الاستبعاد الآخر:

٤- ملخص السياسات المحاسبية الهمامة (تتمه)**٦-٤ الأدوات المالية (تتمه)**

• تقاس أدوات الدين بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية إذا استوفت الشروط الالزمه لهذا الإثبات. وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالمبلغ النقدي غير المخصوص أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم دفعه أو استلامه (أي صافي من الهبوط في القيمة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل.

• تقاس الارتباطات باستلام قرض، التي تستوفي الشروط لهذا الإثبات، بالتكلفة (التي قد تكون صفرًا) مطروحاً منها هبوط القيمة.

• تقاس الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الممتازة غير القابلة للإعادة - ان وجدت- على النحو التالي:

- إذا كانت الأسهم تم المتاجرة فيها في سوق عامة أو يمكن قياس قيمتها العادلة خلاف ذلك بطريقة يمكن الاعتماد عليها بدون تكالفة أو جهد لا يبرر لهما، فإنه يجب أن يقاس الاستثمار بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات ضمن الربح أو الخسارة.

- تقاس جميع الاستثمارات الأخرى من هذا القبيل بالتكلفة مطروحاً منها هبوط القيمة

يتم إلغاء الاعتراف بالأصول المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصول أو يتم تسويتها أو تحويل جميع مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر، أو تكون التركة، رغم أنها قد احتفظت ببعض مخاطر ومكافآت الملكية الهمامة، قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر والطرف الآخر لديه القدرة العملية لبيع الأصل بأكمله إلى طرف ثالث ليس بذى علاقة ويكون قادرًا على ممارسة تلك القدرة بشكل فردي دون الحاجة لفرض قيود إضافية على عملية التحويل.

ويتم إلغاء إثبات الالتزام المالي (أو جزء من الالتزام المالي) فقط عندما يتم إطفاؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد، أو إلغائه أو ينقضي.

٧-٤ عقود الإيجار

يتم تصنيف عقود الإيجار كعقود إيجار تمويلي عندما تحول شروط الإيجار جميع مخاطر ومزايا الملكية للأصل المؤجر بشكل جوهري إلى التركة. يتم تصنيف جميع عقود الإيجار الأخرى كعقود إيجار تشغيلي. يعتمد تحديد ما إذا كان عقد الإيجار عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على جواهر المعاملة وليس على شكل العقد. يتم إثبات الحقوق في الأصول المحافظ بها بموجب عقود إيجار تمويلي كأصول لدى التركة بالقيمة العادلة للعقارات المؤجرة (أو القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار إذا كانت أقل) عند بداية عقد الإيجار. يُدرج الالتزام المقابل للمؤجر في قائمة المركز المالي كالالتزام تأجير تمويلي. يتم توزيع دفعات الإيجار بين النفقات التمويلية وتخفيفها من التزام الإيجار وذلك لتحقيق معدل فائدة ثابت على الرصيد المتبق من الالتزام. تدرج الموجودات المحافظ بها بموجب عقود الإيجار التمويلي ضمن الأصول غير المتداولة، ويتم استهلاكها وتقييمها لتحديد خسائر الهبوط في القيمة بنفس طريقة الموجودات المملوكة، يحسب الاستهلاك على الأصل المستأجر بموجب عقد الإيجار التمويلي على مدى عمره الإنتاجي أو مدة عقد الإيجار أهما أقل.

يتم تحويل الإيجارات المستحقة التي تتم بموجب عقود التأجير التشغيلي في قائمة الدخل الشامل باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى فترة عقود الإيجار ذات الصلة.

٤- ملخص السياسات المحاسبية العامة (تتمه)**٨- المخصصات والالتزامات المحتملة**

يتم الاعتراف بالمخصص ضمن قائمة المركز المالي عندما يكون على التركة التزام قانوني أو ضمني حالى نتيجة لأحداث سابقة والذي يمكن تقديره بصورة موثوقة، ومن المحتمل أن يتطلب ذلك تدفق خارجي للمنافع الاقتصادية لتسوية الالتزام، ويتم قياس المخصص باستخدام أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام في تاريخ التقرير، وإذا كان أثر القيمة الزمنية للنقدوذا أهمية نسبية فيجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الالتزام بمعدل خصم يعكس تقييمات السوق الحالية لقيمة الزمنية للنقد والمخاطر المحددة لذلك الالتزام. وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الالتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في الخصم على أنه تكلفة تمويل في الفترة التي تنشأ فيها.

لا يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المحتملة، ويتم الإفصاح عن الالتزام المحتمل مالم يكن حدوث تدفق خارج للموارد أمراً بعيداً عن الاحتمال، وعندما تكون التركة مسؤولة بشكل مشترك وبشكل منفرد عن الواجب، فتتم معالجة ذلك الجزء من الواجب الذي يتوقع الوفاء به من قبل أطراف أخرى على أنه التزام محتمل. يتم الإفصاح عن الأصل المحتمل عندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية للتركة محتملاً.

٩- الزكاة

يتم احتساب مخصص الزكاة الشرعية سنوياً في القوائم المالية وفقاً لتعليمات هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية. ويتم احتساب مطلوبات الزكاة الإضافية إن وجدت، والتي تتعلق بالربوط على سنوات سابقة من قبل الهيئة في الفترة التي يتم فيها إصدار الروبوط النهائي..

١٠- منافع الموظفين**منافع الموظفين قصيرة الأجل**

يتم الاعتراف بالالتزامات منافع الموظفين قصيرة الأجل عند تقديم الخدمة ذات الصلة. يقاس الالتزام بالمبلغ غير المخصوص المتوقع دفعه لمنافع الموظفين قصيرة الأجل ضمن مكافآت نقدية قصيرة الأجل أو خطط مشاركة الربح في مقابل تلك الخدمة، وذلك عندما يكون على التركة التزام نظامي، أو ضمني حالى نتيجة لأحداث سابقة ويمكن تقديره بصورة موثوقة.

مكافأة نهاية الخدمة للموظفين

تشتمل منافع ما بعد التوظيف بالتركة على الاشتراكات الشهرية بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وبرنامج مكافآت نهاية الخدمة وفقاً لمتطلبات الأنظمة في المملكة العربية السعودية.

يتم تصنيف الاشتراكات الشهرية بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (كيان مستقل) على أنها برنامج اشتراكات محددة. وتعترف التركة بحصتها من الاشتراكات الثابتة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في كل شهر على أنها مصروفات. ليس لدى التركة أي التزام قانوني أو حكبي بدفع أية اشتراكات أخرى، والتزامها الوحيد هو دفع الاشتراكات حسبيماً تستحق. يتم دفع التزامات منافع الموظفين وفقاً لنظام العمل السعودي.

تستحق مكافأة نهاية الخدمة لكافة الموظفين العاملين وفقاً لشروط وأحكام نظام العمل المتبعة في التركة عند انتهاء عقود خدمتهم. يتم قياس التزام مكافأة نهاية الخدمة والذي يمثل خطة منافع محددة بموجب نظام العمل السعودي وفقاً للمبلغ غير المخصوص لاستحقاقات الموظفين كما هو في نهاية فترة التقرير. وذلك لكونه لا يمكن تقدير الخدمة المستقبلية للموظفين دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما.

٤- ملخص السياسات المحاسبية الراحلة (تمه)**مخصص مطالبات أخرى**

تم تكوين مخصص مقابلاً للمطالبات والقضايا المحتملة على تركة عالي السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله).

١١-4 الاستثمارات:

تمثل استثمارات التركة في استثمارات متاحة للبيع ويتم إظهارها بالقيمة السوقية في تاريخ القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة السعودية ذات العلاقة ويتم معالجة المكاسب والخسائر غير المحققة ضمن حقوق التركة، وهي عبارة عن استثمارات في أسهم شركات محلية وخارجية.

١٢-4 تحقق الإيرادات**قياس الإيرادات:**

يتم قياس الإيراد بالقيمة العادلة للعوض المحصل أو المستحق التحصيل. وتأخذ القيمة العادلة للعوض المحصل أو المستحق التحصيل في الحساب أي حسومات تجارية، وحسومات التسوية السريعة وحسومات الحجم التي تسمح بها التركة. وعندما يتم تأجيل التدفق الداخل من النقد أو ما في حكمه وكان الاتفاق يتضمن في جوهره معاملة تمويل، فإن القيمة العادلة للعوض هي القيمة الحالية لكافة الم Hutch صفات المستقبلية والتي يتم تحديدها باستخدام معدل الفائدة الضمني. وتنشأ عملية التمويل، على سبيل المثال، عندما تمنع التركة ائتماناً للعميل بدون فائدة، أو قد تقبل التركة من العميل ورقة قبض بمعدل فائدة يقل عن المعدل السوقى كعوض للخدمة المباعة.

الإيرادات من الإيجار

تمثل إيرادات الأموال في إيجارات العقارات المملوكة لتركة عالي السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله) ويتم تسجيلها بمجرد توقيع عقود الإيجار مبنية على أساس الاستحقاق.

إيرادات الأموال:

تمثل إيرادات الأموال في إيجارات العقارات المملوكة لتركة عالي السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله) ويتم تسجيلها بمجرد توقيع عقود الإيجار مبنية على أساس الاستحقاق.

١٣-4 المصروفات

تمثل في المصروفات التي تصرف لتسهيل وإدارة وتحطيم أعمال مكتب التصفيه وإدارة أملاك حي البلد بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية وإدارة أملاك القاهرة بجمهورية مصر العربية وتعامل على إنها تكلفة فترة وتظهر بقائمة الدخل في بند مستقل.

٤- المعاملات بالعملات الأجنبية

تمسك التركة حساباتها بالريال السعودي، ويتم تحويل المعاملات التي تتم بالعملة الأجنبية إلى الريال السعودي وفقاً لأسعار الصرف السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الموجودات والمطلوبات المالية المسجلة بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى الريال السعودي وفقاً لأسعار الصرف السائدة في ذلك التاريخ. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم إدراجها ضمن قائمة الدخل الشامل.

٤- قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة.

تركة عالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)
ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
(جمع المبالغ بالريال السعودي)

١٤٤٤/١٢/٣٠ ١٤٤٥/١٢/٣٠

٥. النقد في حكمه

٥/١. النقدية بالصندوق

٢,٨٢٦	٢,٠٢٢	صندوق دائرة أملاك البلد
١٩,٩٦١	١٦,٩٢٧	صندوق دائرة أملاك القاهرة
٢٣,٧٨٧	١٨,٩٤٩	مجموع النقدية بالصندوق

٥/٢. النقدية بالبنوك

بنوك داخل المملكة:

-	-	البنك الأمريكي السعودي (سامبا)
٤,٨٢٥,١١٧	٤,٨٢٥,١١٧	بنك الرياض حساب رقم ١٠١٠٣٣٣٨٩٩٠٦
-	-	بنك الرياض حساب رقم ٨٨٨٥٩٩٤٠
٨٢٦	٨٢٦	بنك البلاد حساب رقم ٦٠٧١٠٤٢١٣٨٢٠٠٨
٧٠,١٦٠	٧٣,٧٥٦	مصرف الراجحي حساب رقم ٤٦٢٦٠٨٠١٩٩٩٨٨٠
٤,٤٣٧	٤,٤٣٧	مصرف الراجحي حساب رقم ٤٦٢٦٠٨٠١٦٦٦٩٩٩٧
-	-	البنك السعودي البولندي حساب رقم ٥٥٠٦٧٠٧٧٠٠٥
١٧,٢٩٣	١٧,٢٩٣	البنك الأهلي السعودي

بنوك خارج المملكة:

٦,٠٨٤	٢,٣٣٩	المصرف المتحد حساب رقم ٢٥٨٢٠٧
٤٠٠	١٥٤	المصرف المتحد (شهادات الإيداع الإسلامية)
٢٢٧	٨٧	المصرف المتحد حساب رقم ١٣٤٢٥٤
-	-	المصرف المتحد القاهرة حساب استثمار
٧٥٩	٢٩٢	المصرف المتحد حساب رقم ١٩٦٧٧
١٠٠,٥٧	١٠٠,٥٧	بنك بيروت جاري دولار
٧٩١,٧٠٣	٧٩١,٧٠٣	بنك بيروت جاري ليرة لبنانية
٣٤,٤٦٩	٣٤,٤٦٩	بنك بيروت حساب توفير دولار
٥,٨٥١,٩٨٢	٥,٨٥٠,٩٨٠	مجموع أرصدة النقدية بالبنوك
٥,٨٧٥,٧٦٩	٥,٨٦٩,٩٢٩	

١٤٤٤/١٢/٣٠ ١٤٤٥/١٢/٣٠

٦. مدينون تجاريون (بالصافي)

٥,٩٢٩,٤٧٤	٦,٤٦٧,٣٧٥	ذمم مدينة إدارة أملاك البلد. جدة
٣١٣,٤٢٤	١٥٣,٤٢٠	ذمم مدينة إدارة أملاك القاهرة
٦,٢٤٢,٨٩٨	٦,٦٢٠,٧٩٥	مجموع حساب الذمم المدينة
(٣,٩٩٢,٦٢٦)	(٣,٩٤٨,٩٥٩)	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
(١٦٩,٤٩٥)	(٦٠,٣٧٢)	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها إدارة أملاك القاهرة
٢,١٨٠,٧٧٧	٢,٦١١,٤٦٤	

تركة معلى السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)
ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٦. مستحقة من أطراف ذوي علاقة (بالصافي) :	٥١٤٤٤/١٢/٣٠	٥١٤٤٥/١٢/٣٠
السيد / كمال عبد الله شربيلي	٥٨,٩٦٢,٩٢١	٥٨,٩٦٢,٩٢١
السادة / الشركة السعودية للتسويق والتوكيلات المحدودة. دفعات مقدمة (قسم المقاولات)	٤٠١,٧٤٥	٤٠١,٧٤٥
السادة / الشركة السعودية للتسويق	٣,٠٩٥	٣,٠٩٥
يخصم منه :		
مخصص ديون مشكوك في تحصيلها	(٥٧,٢٦٠,٩٠١)	(٥٧,٢٦٠,٩٠١)
	<u>٢,١٦,٨٦٠</u>	<u>٢,١٦,٨٦٠</u>
٧. مدینون متنوعون وأرصدة مدينة أخرى (بالصافي) :	٥١٤٤٤/١٢/٣٠	٥١٤٤٥/١٢/٣٠
مدینون متنوعون		
عهد تقديرية	٩,٧٣١	٣٢٦
ذمم عاملين	٩٥,٤٩٩	٧٤,٠٦١
وزارة المالية	٧,٨٢٣,٧١٠,٠٠٠	٨,١٦٤,١٢٦,٠٠٠
وزارة المواصلات	٩١,٩٦٨	٩١,٩٦٨
أرصدة مدينة مجمرة	٧٠,٦٠٣,٠٧٩	٧٠,٦٠٣,٠٧٩
أرصدة مدينة أخرى	٥,٦٩٣,٧٦٦	٥,٦٤٤,١٤٠
مجموع مدینون متنوعون	٧,٩٠٠,٢٠٤,٠٠٣	٨,٢٤٠,٥٣٩,٥٧٤
ناقصاً مخصص ديون مشكوك في تحصيلها :		
وزارة المالية	(٧,٨٢٣,٧١٠,٠٠٠)	(٨,١٦٤,١٢٦,٠٠٠)
وزارة المواصلات	(٩١,٩٦٨)	(٩١,٩٦٨)
أرصدة مدينة مجمرة	(٧٠,٦٠٣,٠٧٩)	(٧٠,٦٠٣,٠٧٩)
الصافي	٥,٧٩٨,٩٥٦	٥,٧١٨,٥٢٧
أرصدة مدينة أخرى		
مصروفات مدفوعة مقدماً	٤٢٨,٤١٤	٣٩١,٧٢٥
إيرادات مستحقة	٩١,٠٤٤	٩١,٠٤٤
تأمينات لدى الغير	٣٧,٥٠٠	٣٧,٥٠٠
مجموع الأرصدة المدينة الأخرى	٥٥٦,٩٥٨	٥٢٠,٢٦٩
	<u>٦,٣٥٥,٩١٤</u>	<u>٦,٢٣٨,٧٩٦</u>
٨. مخزون خامات وقطع غيار (بالصافي) :	٥١٤٤٤/١٢/٣٠	٥١٤٤٥/١٢/٣٠
مخزون خامات وقطع غيار		
ناقصاً / مخصص هبوط أسعار مخزون	٢٦١,٤٤٩	٢٦١,٤٤٩
	<u>(٢٦١,٤٤٩)</u>	<u>-</u>

* بناءً على ما ورد بالصحيفة رقم ١٥٧ وتاريخ ٢٤٦٦/١١/٢٣ هـ فقد تم إغفال أصول والتزامات الشركة العربية للسيارات (أحدى الاستثمارات العائدة لمعالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)) وذلك ضمن أصول وإلتزامات التركة في ١٤٣٢/١٢/٣٠ هـ.

* بناءً على قرار المصفي تم التخلص من مخزون الشركة العربية للسيارات ١٤٤٢ هـ وتم استبعاد المخزون والانخفاض في قيمة المخزون من حسابات التركة في ١٤٤٣/١٢/٣٠ هـ.

تركة معالي السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله)
ابضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٤٤٤/١٢/٣٠ هـ

١٤٤٥/١٢/٣٠ هـ

١. الاستثمارات في الأسمى

الاستثمارات في الأسهم المحلية والخارجية المسجلة

باسم معالي السيد / حسن عباس شريتي :

* بنك الرياض (أسهم متوزعة الملكية)

١٥,٧٠٤,٥٢٤,٨٠١	١٢,٣٠٠,٣٦٤,٨٠٠	شركة طيبة للاستثمار والتنمية العقارية
٣٣٥,٩٣٠	-	الشركة الشرقية للتنمية الزراعية
١٣٦,٨١٩	-	شركة هبر إبراهيم . حصص تأسيس
٤	٤	المصانع الوطنية للجوت
١	١	شركة كهرباء البارد
٤	٤	شركة إدارة واستثمار مرفأ بيروت
٦	٦	شركة كهرباء لبنان الشمالي (قاديشيا)
٤٨	٤٨	شركة التربة اللبنانية
٢,٦٠٧	٢,٦٠٧	الشركة المالية العقارية مرفأ بيروت
١٥٠	١٥٠	شركة هبر إبراهيم . لحامله
٤٨	٤٨	جولدن براميدز بالازا
١٧,٣٦٣,٨٠٢	١٧,٣٩٥,٩٥٨	الشركة المصرية للأغذية (بيسكو مصر)
١٢,٧٣٨	٨,١٨٧	بان إسلامك
٦,٧٨٧,٢٠٠	٦,٧٨٧,٢٠٠	شركة سولدير
١٧٥,١٨٩	١٧٥,٢٢٠	شركة التنمية الإسلامية السودانية المحدودة
٤٧,٦٣٣	٤٨,٩٢٠	
١٥,٧٢٩,٣٨٦,٩٨٠	١٢,٣٤٤,٧٨٣,١٥٣	

* يتمثل هذا المبلغ في القيمة السوقية لعدد ١٢,٦٠٨ سهمًا أساسياً يبلغ عددها في تاريخ القوائم المالية ٤٥٣,٨٨٨,٠٠٠ سهم خاصية بمعالي السيد / حسن عباس شريتي (يرحمه الله) تم نزع ملكيتها عن طريق مؤسسة النقد العربي السعودي منذ عام ١٣٨١ هـ.

* وقد صدر الحكم رقم ٢٤٣/٤/١٣١ لعام ١٤٣٠ هـ في القضية رقم ٦١٠/٢/٦١٠ ق لعام ١٤٣٠ هـ المقامة من ورثة معالي السيد / حسن عباس شريتي ضد مؤسسة النقد العربي السعودي وتقاضي الحكم في القضية بما نصه : " حكمت الدائرة بإلغاء قرار مؤسسة النقد العربي السعودي ببيع الأسهم المملوكة لورثة المدعين حسن عباس شريتي لما هو موضح بالأسباب "

تركى معالى السيد / حسن عباس مشريفى (بروحه الله)
امتحانات حول التوفيق المالي للسنة المنقضية في ٣٠ ذي الحجه ١٤٤٥هـ

(جمعية المحاسبين السعوديين)

١١. الاعمال والآلات والمعدات . صافى:

المجموع	ملاكات السيارات	عدد أدوات	الأثاث والتجهيزات	السيارات	مباني على أراضي حكر	المبانى	الأراضى	الإكتبار
الرصيد أول العام								
١,٧,٦١,٤٢,٦٩	١٣٥٠	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٥٠,٥٠٠	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٥٠,٥٠٠	١,٣٣٩,٣١٥
٥١,٥٢١	-	-	-	٥١,٥٢١	-	-	-	-
(٤,٥٤,٥١)	-	-	-	(٧,٧,٧٠)	-	-	-	-
١,٧,٦١,٦٢,٦٩	١٣٥٠	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥
٩,٦٧٣,٦٩٥	١٣٩٦	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٦٣٩,٣١٥	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥
٣٦,١,٥٣	-	-	-	-	٣٢,٠,٥٣	-	-	-
(٤,٣٦,٣٦)	-	-	-	(٤,٣٦,٣٦)	-	-	-	-
٩,٣١٦,٣٨	١٣٩٦	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥
١,٧,٠,٢,٧٦	١	١	١	٥٧	٦٧,٦٥.	١	٩	١,٧,٠,٢,٧٦
١,٧,٠,٣,٠٣	١	١	١	٧٠	٦٦,٦٩٦	١	١	١,٧,٠,٣,٠٣
الإكتبار المذكرة:								
الرصيد آخر العام								
٩,٦٧٣,٦٩٥	١٣٩٦	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥
٣٦,١,٥٣	-	-	-	-	٣٢,٠,٥٣	-	-	-
(٤,٣٦,٣٦)	-	-	-	(٤,٣٦,٣٦)	-	-	-	-
٩,٣١٦,٣٨	١٣٩٦	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥
١,٧,٠,٢,٧٦	١	١	١	٥٧	٦٧,٦٥.	١	٩	١,٧,٠,٢,٧٦
١,٧,٠,٣,٠٣	١	١	١	٧٠	٦٦,٦٩٦	١	١	١,٧,٠,٣,٠٣
صافي القيمة الدفترية:								
في ٣٠/١٢/١٤٤٦								
٩,٦٧٣,٦٩٥	١٣٩٦	٦٣٩,٣١٥	٣٢٣٣	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥	٣٠,٣٤,٤٤٤	٣٠,٣٤,٤٤٤	١,٣٣٩,٣١٥

تركة معايى السيد / حسن عباس شريتى (يرحمه الله)
ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
(جميع المبالغ بالریال السعودي)

<u>١٢. دائنون متتنوعون وأرصدة دائنة الأخرى</u>	
٩٨٧,٧٢٦	٥٠٧,١٤٨
٢,٤٥,٤١٧	٢,٥٢٨,٣٣٢
١,٦٣٠,٧٦١	١,٩,٧٥٩,٦٦١
١,٩,٣٤,٩٤	١١٢,٧٩٥,١٤١
<u>١٣. مستحق إلى أطراف ذوى علاقة</u>	
٧,٦٠٧,٦٩٩	٧,٦٠٧,٦٩٩
١٤,٤١١,٧١٠	١٥,٨١٨,٦٧٠
١٢,١٣١	١٢,١٣١
٢,٢٤٣,٥٤٢	٢,٢٤٣,٥٤٢
-	٨٢٦,٣٥٩
-	٢١,٨٧٥
٨٢,٠٣٢,٦٧٩	٨٣,٢٢٩,٣٨٥
١,٦٣٠,٧٦١	١,٩,٧٥٩,٦٦١
<u>١٤. مستحق إلى أطراف ذوى علاقة - الورثة</u>	
٥,٣٧٢	٥,٣٧٢
٥,٣٧٢	٥,٣٧٢
<u>١٥. المخصصات</u>	
٣٧,٥٠٠,٠٠٠	٣٧,٥٠٠,٠٠٠
٥١,٤٤٦	-
٣٨,٠١٠,٤٤٦	٣٧,٥٠٠,٠٠٠

تمت المصادقة من قبل الورثة على أرصدمتهم المشار إليها عاليه طبقاً لما نص عليه الحكم الصادر من الجنة القضائية بالمحكمة العامة بجدة بموجب صك الحكم رقم ٤١١٢٨,٧٥ وقرار ٤١١٢٣ هـ والذي ورد فيه :- "فيهاء على ما تقدم من الدعوى والإجابة وأن المتصفي والوصي يهدفان في دعواهما إلىأخذ مصادقة الورثة على موجودات التركة تمهدأ القسمها وحيث صادر الورثة على ما جاء في دعوى المتصفي والوصي وأجاز وتصروفات المتصفي السابقة وأبرأوها كل طرف في هذه الاتفاقية ذمة الأطراف الأخرى إبرأة منها لا رجعة فيه فيما يخص تركة مورثهم بكلفة عناصرها المنشولة والثابتة والموضحة في الاتفاقية وأن في إثبات ما تقدم مصلحة ظاهرة للجميع اثباتاً لحقوق وقطعاً للنزاع عليه".

وقد تم توجيه الخطاب رقم ٨٣/١ م ت وتاريخ ١٤٢٥/٢/٢٤ للمسادة مراقبى حسابات التصفية يتضمن ما يلى :-
أنه قد نصت المادة ٩٦ من نظام القضاء على أن الأوراق الصادرة عن كتاب العدل بموجب الإختصاص ومنصوص عليها في المادة (٩٣) تكون لها قوة الإثبات ويجب العمل بمضمونها أما المحاكم بلا بينة إضافية ولا يجوز الطعن فيها إلا تأسيساً على مخالفتها لمقتضى الأصول الشرعية أو تزويرها وقد نصت المادة (٩٣) من نظام تنظيم الأعمال الإدارية في الدوائر الشرعية على أنه (لا يجوز للمحاكم الشرعية ولا غيرها أن تطعن في الصكوك الصادرة من كتاب العدل إلا في حالة واحدة كون ما هو مذكور فيها مخالفأ للشرع).

أن هذا الصك مثبت في سجلات ودفاتر معايى السيد / حسن عباس شريتى في حياته ويجب التقييد بما هو مدرج بهذه السجلات والدفاتر.

<u>١٥. المخصصات</u>	
٣٧,٥٠٠,٠٠٠	مخصص مطالبات قضائياً محتملة
٥١,٤٤٦	مخصص منافع الموظفين

تركة معايى السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)
 اىضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

<u>١٦. الإيرادات</u>	١٤٤٤/١٢/٣٠	١٤٤٥/١٢/٣٠
إيرادات الأسهم	٥٩٠,٤٩١,٤١٩	٣٤٥,٨٠٧,١٥
إيرادات الأموال	٧,٥٢٨,٧١١	٨,١٨١,٠٨٤
إيرادات دائرة أملاك القاهرة	١,٣٠٥,٨٩٩	٦١٧,٧٤٣
<u>بخصوص:</u>		
خصم تعجيل الدفع	(٢٠,...)	(٢٠,...)
خصم مسموح به	(١٢٠,...٣)	-
	<u>٥٩٩,١٨٥,٩٢٦</u>	<u>٣٥٤,٥٨٥,٩٣٢</u>

<u>١٧. المصروفات العمومية والإدارية</u>	١٤٤٤/١٢/٣٠	١٤٤٥/١٢/٣٠
رواتب وأجور وما في حكمها	٤,٤٠٢,٣٨٣	٤,٤٢٣,٢٩٠
أتعاب المصفي	٩٧,٧١٥	١٤٢,٨٩٩
صيانة عامة	١٦٧,٨٧٠	١٠٣,٩٥٣
التأمينات الاجتماعية	٧٧,٢٥٠	١١٢,٣٨٩
مطبوعات وأدوات كتابية	٣,١٥٠	٢,٢٢٠
بريد وهاتف	٣٧,٤٥٠	٤٢,٦٨٤
رسوم حكومية وتجديد إقامات وتأشيرات	٣٣٤,٤٨٤	٤٥٦,٢٣١
كهرباء ومياه	٩٢,٢٧٣	٨٦,٤٥١
مكافأة نهاية الخدمة	٤٨٧,٤٨٧	٣٣١,٣٧١
أتعاب مهنية وتقييم أصول	١,٠٨١,٨٦٠	٢,٨٣٧,٠٤٢
تأمين وعلاج طبي	٥٩٣,٣٩٩	٥٤٥,١١٠
مستلزمات حاسب آلي	٤,٦٧٧	١١,٩٣١
مصروفات ضيافة ونظافة	٢١٥,١٤٢	٢١٩,٢٧٧
مصروفات عمومية أملاك القاهرة. جمهورية مصر العربية	٢,١٣٠,١٠٤	٦٠٧,٥١٤
مصروفات أراضي	٦٢,٢٩٠	١,٠٢٠,٠٠٠
وقود ومحروقات	١٩,٨٠٩	١٣,٨١٤
أمن وحراسة	٣٩٠,٠٠٠	٣٦٠,٠٠٠
مصروفات متنوعة	٢٠٢,٠٠٣	١٨٩,٢٧١
	<u>١٠,٣٩٩,٣٤٦</u>	<u>١١,٥٠٥,٤٤٧</u>

تركة عالي السيد / حسن عباس شريطي (يرحمه الله)
 الإيضاحات المتممة للقواعد المالية كما في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٨ - الموقف القانوني للتركة

١-١٨ قضية أسم بنك الرياض

صدر بشأنها حكم ديوان المظالم بالدائرة الإدارية الثالثة عشر رقم ٢٤٣/د/١٣ لعام ١٤٣٠ هـ في القضية رقم ٢٦١٠١/ق لعام ١٤٣٠ هـ والمقامة من ورثة حسن عباس شريطي ضد مؤسسة النقد العربي السعودي بطلب استرجاع الأسهم المملوكة للمورث في بنك الرياض وبالبالغ عددها ١٢٦٠٨ أسهماً أساسياً وما تم عليها من زيادة ونماء والتي سبق مصادرتها ونقل ملكيتها إلى وزارة المالية ومؤسسة النقد حيث قضى الحكم بإلغاء قرار مؤسسة النقد العربي السعودي ببيع الأسهم المملوكة لمورث المدعين حسن عباس شريطي لما هو موضح بالأسباب ثم تمت الإجابة على ملاحظات الاستئناف بطلب استرجاع الأسهم وعوائدها والقضية ولازالت القضية لم يحدد لها جلسة من قبل الدائرة لاستكمال النظر فيها وجاري متابعة تحديد جلسة لاستكمال النظر في القضية والحكم فيها بالوجه الشرعي.

٢-١٨ قضية وزارة المالية (سندات الأمانة)

نظرت الدعوى أمام الدائرة الإدارية (الثانية) بديوان المظالم بالرياض بمقابلة وزارة المالية بمبلغ (٩١٢ مليون ريال) صدر الحكم رقم ٩٠/٩/٢١٤٢٩ هـ في القضية رقم ١٦٨٥/١/ق لعام ١٤٢٦ هـ بصرف النظر لرفعها على غير ذي صفة وجاري اخذ الإجراءات النظامية لإعادة رفعها واستكمال نظرها شرعاً .

٣-١٨ قضية الديون المستحقة بذمة الأمير / بندر بن خالد بن عبد العزيز آل سعود

- المستحق على سموه مبلغ (٦٧,٢٥٩,٠٠٠ ريال) منها مبلغ (٣٨,٥١٣,٠٠٠ ريال) صادر به قرار لجنة الأوراق التجارية بجدة برقم ١٤٠٣/٨٩٦ وتاريخ ١٤٠٣/٤/١٢ وبباقي المبلغ (٢٨,٧٤٦,٠٠٠ ريال) قيمة بضائع استلمها بموجب تحويل أصדרها سموه إلى لجنة الوصايا على تركة صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن عبد العزيز رحمة الله
- تم التصديق على الحكم الصادر من لجنة الأوراق التجارية بالصيغة التنفيذية وتم تقديمها إلى محكمة التنفيذ وصدر قرار ضد صاحب السمو الملكي الأمير / بندر بن خالد بن عبد العزيز آل سعود بتنفيذ الحكم والمبالغ الأخرى قدمت بها طلب إلى لجنة الوصايا وتوقفت القضية مؤقتاً بوفاة صاحب السمو الملكي الأمير / بندر بن خالد بن عبد العزيز آل سعود وجاري المطالبة بتنفيذ الحكم على تركته يرحمه الله .

٤-١٨ (أراضي المنطقة الشرقية)

رفعت الدعوى أمام الدائرة (٢٠) بالمحكمة العامة بجدة ضد السيد / عباس على شريطي بطلب إعادة الأرضي المفرغة صوري باسم سعيد غدران مضمون الصك رقم ٤٧٢ الصادر من كتابة عدل جدة في ١٣٩٦/٤/٦ هـ الواقعة شمال الخبر والذي سبق أن وكل السيد عباس شريطي بموجب الوكالة الشرعية رقم ٣٠ في ١٤١٧/١٢/٢١ هـ الصادر من كتابة عدل جدة الثانية بإفراغ ملكية هذا الصك لجهة السيد عبد الرحمن حسن شريطي وقد اقر بصحة دعوانا وتم تسجيل ذلك في ضبط القضية وقد صادق السيد عبد الرحمن حسن شريطي على صحة إجابة الوكيل والذي أقر بأنه لا مانع لديه من إعادة هذا الصك إلى وعاء تركة والده السيد حسن عباس شريطي.

١٨ - الموقف القانوني للتركة (تمه)

ثم أنه في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/١٤٢٦ هـ حكمت اللجنة القضائية الأولى بصرف النظر عن الدعوى لعدم الاختصاص حيث أشارت اللجنة القضائية بأنها مختصة بالخلافات القائمة بين الورثة فقط وأن المتصفي يمكن أن يرفع ويستكمل الدعوى أمام قاضي آخر ، ثم رفعت الدعوى على ورثة السيد عباس شريتلي وفهمها حضر جميع الخصوم وتم إدخال الشيخ / سعيد بن علي غدران في هذه الدعوى باعتبار أن الصك رقم ٤٧٢ في ٤/٦/١٣٩٦ هـ الخاص بأرض المنطقة الشرقية باسمه وقام بتوكيل السيد إبراهيم حسن شريتلي بإفراج مضمون الصك إلى السيد عبد الرحمن شريتلي كما قام السيد عبد الرحمن شريتلي بتوكيل الوكيل / معين القحطاني وكله فيها بإفراج الأراضي مضمون الصك المشار إليه إلى التركة وقام ناظر القضية بفصل أراضي المنطقة الشرقية عن باقي الدعوى المسجل فيها أراضي مفرغة صورياً باسم السيد عباس على شريتلي وما زالت القضية قيد النظر أمام مكتب قضائي رقم (٢٠).

١٨-٥ الأراضي المسجلة صورياً باسم السيد عباس على شريتلي رحمة الله :

رفعت الدعوى أمام اللجنة القضائية الأولى على السيد / عباس على شريتلي (يرحمه الله) ثم ورثته من بعد وفاته بخصوص الحكم بإعادة الأرضي المفرغة باسمه إلى وعاء التركة (وفي هذه القضية اقر وكيل المدعى عليهم بقوله ما ذكره المدعى وكالة من حيث أن الصكوك قد أفرغت صورياً فهذا صحيح والعقارات مضمون الصكوك التي ذكر المتصفي لدى موکلي بصفةأمانة واقر بصحة ذلك وبيان هذه الأرضي .

- الصك رقم (٢٤٢) وتاريخ ١٣٨٢/٤/٢١ مساحة (٢٣,٨٥٢م٢) جدة - أمام مدينة حجاج المطار . - الصك رقم (١٤٨٥) وتاريخ ١٣٨٦/٣ هـ مساحة (٢٣,٨٥٢م٢) جدة - حي المساعدة المقام عليها وزارة الداخلية
- الصك رقم (١٨٦) وتاريخ ١٣٧٦/٤/٨ مساحة (٢٥٠م٢) جدة - الجهة الشمالية طريق المدينة المنور . وبعد إقرار ورثة السيد عباس على شريتلي رحمة الله بتسجيل هذه الأرضي صورياً باسم مورثهم وانهم لا مانع لديهم من إعادة إفراغها لتركة عالي السيد حسن شريتلي رحمة الله عن طريق كاتب العدل وإنتهاء موضوع ارض المزرعتين الواقعتين بالمدينة المشاع بين عالي السيد رحمة الله والسيد عباس شريتلي رحمة الله مضمون الصكين أو قاماً ١٦٩٨/٦/١٥ تاريخ ١٣٩٦ هـ ورقم ٦٤٣ تاریخ ١٣٨١/٨/١٢ هـ.

٦-١٨ الدعوى المرفوعة ضد السيد / عادل بالطويلي تخص الأرضي المفرغة باسمه صورياً بالمنطقة الشرقية مساحة مضمون الصك الشرعي رقم ٥٩٣ تاريخ ١٣٩٧/٩/٢٣ هـ الصادر من كاتب عدل جدة الأول والمرفوعة أمام مكتب قضائي رقم (٢٠)

وقد اقر السيد عادل بالطويلي في أحد جلسات هذه القضية (بأن ما ذكره المتصفي في دعواه صحيح وأن السيد / عباس على شريتلي رحمة الله سبق أن أفرغ صورياً باسمه الأرضي مضمون الصك الشرعي رقم ٥٩٣ تاريخ ١٣٩٧/٩/٢٣ هـ وذلك لحساب المالك الحقيقي لهذه الأرضي وهو عالي السيد حسن عباس شريتلي يرحمه الله وأنني أقر بإعادة إفراج هذه الأرضي مضمون الصك رقم ٥٩٣ تاريخ ١٣٩٧/٩/٢٣ هـ إلى تركة عالي السيد حسن عباس شريتلي يرحمه الله ، كما أطلب من متصف التركة إبراء ذمي وذمة السيد / عباس على شريتلي رحمة الله وورثته فيما يتعلق بالأراضي مضمون هذا الصك هذه إيجابي ولا زالت القضية قيد النظر)

نرفة معالي السيد / حسن عباس شريطي (يرحمه الله)
 الإيضاحات المتممة للقواعد المالية كما في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٨ - الموقف القانوني للنرفة (تمه)

٧-١٨ قضية استحکام أرض الشركة العربية :

الأراضي الكائنة بالرصيف بمكة المكرمة إن هذه الأرض مساحتها (٤٥٠٠ متر) خمسة وأربعون ألف متر مربع الكائنة بمكة المكرمة بالرصيف تم تقديم الاعتماد لطلب صك الاستحکام في (منصة أحكام) بكافة البيانات والقبول الهندسي لموقع الاستحکام مسجلة برقم (١٧٢٠٨١٢) وجاري المتابعة.

٨-١٨ الدعوى المرفوعة من ورثة الملك سعود أمام مكتب قضائي رقم (١٩) ضد مصفي النرفة للمطالبة بـ عشرة مليون دولار

تم حضور جلساتها وتم مطالبة المدعي وكالة ببعض البيانات التي عجز عن تقديمها ويختلف عن حضور الجلسات ثم تшطب ثم يأتي بعد مدة وكيل آخر ويقوم بتجديد الدعوى ثم يتم مطالبته بما سبق أن طلبناه وهكذا يذهب ولم يحضر الجلسات إلى أن تم شطب الدعوى ولم يتم إعادة رفعها مرة أخرى حتى تاريخه.

٩-١٨ الدعوى المرفوعة من ورثة إبراهيم إسلام ضد مصفي النرفة للمطالبة بـ أسهم في الشركة العربية للسيارات والمقدمة لدى مكتب قضائي رقم (١٠).

تم تأجيلها للدراسة من قبل قاضي القضية وشطبت للمرة الثالثة لعدم مراجعة المدعي بتاريخ ١٤٣٨/٣/١٥ هـ وتم إعادة فتح الترافع في القضية مرة أخرى ومحدد لها جلسات وجاري المتابعة.

١٠-١٨ الدعوى المرفوعة من ورثة يوسف ياسين ضد مصفي النرفة للمطالبة بـ أسهم في الشركة العربية للسيارات والمقدمة لدى مكتب قضائي رقم (١٠)

صدر في هذه القضية حكم فضيلة ناظر الدعوى بصرف النظر عن الاستمرار في سماع الدعوى.

١١-١٨ القضية المرفوعة من المدعي / ناظر وقف القروي ضد مصفي النرفة لدى المكتب القضائي رقم (١٠)

بمطالبة ناظر وقف القروي بالمدينة المنورة بأراضي الحكم موضوع صك تملكه رقم (٤٩/١) وتاريخ ٢٠/٢/١٣٩٧هـ والذى يدعى أنها مستحقة للوقف الخاص بكل من عبدالله بن محمد إبراهيم رابح وحياة بنت محمد إبراهيم رابح اللذان يمثلهما أصلحة ووكالة الطرف الثاني بموجب صك النظارة المرفق صورته وكذلك التعويضات التي يدعى بصرفها للطرف الأول وتعود إليه في البلاد المسماة (بأم الرخم) بالصك رقم ٧٣٣ بالمدينة المنورة ثم تم إجراء اتفاقية صلح مع ناظر وقف القروي وتم شطب الدعوى.

تركة عالي السيد / حسن عباس شربيلي (يرحمه الله)
 الإيضاخات المتممة للقواعد المالية كما في ٣٠ ذوالحججة ١٤٤٥ هـ
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

١٨ - الموقف القانوني للتركة (تتمه)

١٢-١٨ القضية المرفوعة من مصفي التركة ضد المدعى على سليمان بادريق أمام مكتب قضائي رقم (٢٠)

للمطالبة بإفراغ مساحة (٢٠٠٠٠م٢) في ارض بجدة في منطقة الكركشان استلم قيمتها مبلغ أثنتين مليون وستمائة الف ريال ولعدم وجود ارض للمدعي عليه في هذه المنطقة صدر حكم بدفع المبلغ ولكن لم يتم تنفيذ لوجود ملاحظات عليه من محكمة الاستئناف وجاري المتابعة.

١٣-١٨ الدعوى المرفوعة من المدعى / محمد علي الشريف عبد الرحمن ضد مصفي التركة لدى مكتب قضائي رقم (٢٠)

يدعى فيها المدعي وكالة أن موكليه يملكون أرض حوش الشريف (ملك ورثة الشريف عبد الله بن محمد بن عبد المعين بن عون بموجب صك رقم ٢٣٢/٢٣١ وتاريخ ١٢٩٢/٧/٢٥) وان أنقااض حوش الشريف (ملك ورثة الشريف محمد بن عبد المعين بن عون بموجب صك رقم ٨٦ تاريخ ١٣٦٧/٠٧/١٢) وأن الأنقااض تم بيع ٢٢ قيراط منها من اصل ٢٤ قيراط فقط وتبقى للإشراف ٢ قيراط بموجب الصك رقم ٨٦ وتاريخ ١٣٦٧/٧/١٢ ويطلبون ١- رفع يده عن الأراضي ٢- المحاسبة عن قيمة المنفعة طيلة ٧٤ عاماً والتي تقدر (١,٧٧٦,٠٠٠,٠٠٠) فقط مليار وسبعمائة وستة وسبعين مليون ريال سعودي. ٣- المنفعة عن قيمة ٢ قيراط طيلة ٧٤ عاماً والتي تقدر ٤٨ مليون ريال سعودي أو أن يتنازل عن المبني المقام على الأراضي تنازل كاملاً مقابل قيمة الأرض... الخ

وهذه القضية متوقفة وذلك منذ وفاة موكليهم الأستاذ / عبد الرحمن نصيف وتم تجديد المدعي لدعواه ثم صدر حكم بصرف النظر عن الدعوى ولم يتقدم باعتراض على الحكم حتى تاريخه.

١٤-١٨ الدعوى المرفوعة بالمحكمة العامة بمكة المكرمة من مصفي التركة ضد المدعى عليه خالد محمد السليمي لدى فضيلة الشيخ عبد الله الخضر بمكة المكرمة

بخصوص ارض بمكة المكرمة مضمون الصك رقم ٢٧٦ تاريخ ١٤٠٩/٤/٦ والقضية ما زالت قيد النظر ومحدد لها جلسات يتولى المراقبة في هذه القضية مكتب الأستاذ / سلطان الرشيد ثم تم عزله من الوكالة وجاري التعاقد مع مكتب محامي آخر لتولي مباشرة هذه القضية

١٥-١٨ الدعوى المرفوعة أمام المحكمة العامة بالطائف أمام فضيلة الشيخ / إبراهيم البويميل

بخصوص تعيدي مستشفى الهدى العسكري على جزء من الأراضي مضمون الصك رقم ٩/٨٥ في ٩/١٩/١٣٨٩ هـ بمنطقة الهدى وهي ما زالت قيد النظر ومحدد لها جلسات يتولى المراقبة في هذه القضية مكتب / صالح العبيكان ثم تم توكيل مكتب الأستاذ / نزيه موسى لحضور جلسات هذه القضية

١٨ - الموقف القانوني للتركة (تتمه)

١٦-١٨ الدعوى المرفوعة ضد المدعي / محمد عائض النفيسي أمام مكتب قضائي رقم (٨) بالمحكمة العامة بجدة
 بخصوص تعديه على القطعة من الصك مضمون الصك رقم ١١١٩ تاریخ ١٢٧٥/١١/٢٥ هـ بمساحة قدرها (٢م ١٠,٠٠٠) ومقام علمها سور وقد صدر الحكم رقم ٣٨٤٢٩٣٠٠/٠٢/١٤ هـ برفع يد المدعي عليه عن الموقع الذي تحت يده واكتسب الحكم القطعية وجاري العمل على تنفيذ الحكم مع الأخذ في الاعتبار بأن المدعي عليه يرغب في شراء الأراضي المعتمدى عليها وأخيراً أصبحت الأرض ضمن الواقع التي سيتم إزالتها مع اتخاذ الإجراءات اللازمة لطلب التعويض

١٧-١٨ الدعوى المرفوعة على ورثة عبد المحسن السهيبي

تم رفع دعوى قضائية أمام المحكمة الشرعية بالرياض ضد ورثة عبد المحسن السهيبي لطالبتهم بإعادة إفراغ الأرضي والعقارات التي سبق أن أفرغت مورثهم سورياً على سبيل الأمانة ونظرت القضية أمام محكمة الرياض لدى الشيخ / عبد العزيز الرومي وحدد ثم حل محله فضيلة الشيخ / الهويميل وفي هذه القضية أقر ورثة عبد المحسن السهيبي بأن هذه الأرضي والعقارات أفرغت باسم مورثهم سورياً وأنها ملك السيد حسن عباس شربيلي وجاري متابعة القضية حيث اتضح بالكشف على صكوك الملكية أن عبد المحسن السهيبي قام بإفراغ بعض الأرضي باسم صاحب السمو الملكي الأمير / محمد عبد الله الفيصل وتم رفع الدعوى على ورثة سموه أمام فضيلة الشيخ / عبد المجيد بن عبد الله بن خنين ثم حكم فيها بصرف النظر عن الدعوى باعتبار أن الأرضي نقلت إلى آخرين وأن الدعوى ترفع على من بيده العين وجاري استكمال الدعوى لمعرفة المالك الأخير لرفعها على من بيده العين يتولى المراقبة في هذه القضية مكتب الأستاذ / سلطان الرشيد ، ثم تم عزله من الوكالة وجاري التعاقد مع مكتب محامي آخر لتولي مباشرة هذه القضية

١٨-١٨ قضايا الأرضي المعتمدى عليها

أرضي عليها تعديات منذ ذمن طويل من قبل وفاة المؤثر رحمة الله بعشرات السنين وهذه التعديات عبارة عن عمائر قائمة ومحلات ومنازل شعبية وأحواش قدمت بشأنها العديد من الشكاوى والدعوى ضد المعتمدين على هذه الأرضي ، وأخيراً أصبحت الأرض ضمن الواقع التي سيتم إزالتها مع اتخاذ الإجراءات اللازمة لطلب التعويض .